

م/اعلان مناقصة عامة رقم (٧) لسنة ٢٠٢٤

تعلم (رئاسة جامعة الموصل/شعبة العقود الحكومية) احدى تشكيلات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي عن اجراء المناقصة العامة المحلية المرقمة ٢٠٢٤/٧ عن [مشروع تجهيز آليات عدد (٣) ثلاثة] بمدة تنفيذ قدرها (٣٠) ثلاثون يوماً والمبينة تفاصيلها وفقاً للوثائق القياسية لتجهيز السلع ضمن مشاريع صندوق التعليم العالي لجامعة الموصل للعام ٢٠٢٤ ، فعلى الراغبين من الشركات المسجلة رسمياً داخل العراق ممن تتوفر فيهم الشروط المطلوبة او المجهزين من ذوي الخبرة والاختصاص تقديم عطاءاتهم وحسب الشروط والمواصفات التي يمكن الحصول عليها من شعبة العقود الحكومية/رئاسة جامعة الموصل الكائنة في المجموعة الثقافية وسيهمل اي عطاء غير مستوفي للشروط المطلوبة وما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة اجزائها واقسامها او يرد بعد موعد غلق المناقصة مع ملاحظة ماياتي:

اولاً: ان المناقصة العامة لهذا المشروع نشرت في الصحف الوطنية (الصباح الجديد والدستور والشرق).

ثانياً: وصف المناقصة : تجهيز آليات لجامعة الموصل عدد (٣) ثلاثة .

ثالثاً: ١. الكلفة التخمينية : (٩٠٤,٠٠٠,٠٠٠) تسعمائة واربعة ملايين دينار عراقي.

٢. المشروع على موازنة صندوق التعليم العالي .

رابعاً: مدة التجهيز : (٣٠) ثلاثون يوماً تقويمياً.

خامساً:

١. تاريخ انعقاد المؤتمر في رئاسة جامعة الموصل/ قسم شؤون الديوان يوم (الاحد) المصادف ٢٠٢٤/٨/٤ .

٢. تاريخ الغلق : آخر يوم لتقديم العطاءات يكون الساعة (١٠) العاشرة صباحاً من يوم (الاحد) المصادف ٢٠٢٤/٨/١١ وفي حال وافق يوم الغلق عطلة رسمية يكون الغلق في نفس الوقت من اليوم الذي يلي العطلة وسيتم فتح العطاءات بحضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين بالحضور في رئاسة جامعة الموصل / قسم الاعمار والمشاريع في الساعة التاسعة صباحاً من بداية اليوم التالي لغلق المناقصة .

سادساً: فترة نفاذية العطاء: تكون العطاءات نافذة لمدة (٩٠) تسعون يوماً من تاريخ غلق المناقصة .

سابعاً: ثمن شراء وثائق المناقصة: بإمكان مقدمي العطاءات المهتمين شراء وثائق العطاء باللغة العربية بعد تقديم طلب تحريري لقاء مبلغ وقدره (٢٠٠,٠٠٠) مائتان الف دينار عراقي غير قابل للرد يسلم بصك مصدق أو نقداً حسب التعليمات والضوابط الى رئاسة جامعة الموصل/صندوق التعليم العالي مقابل وصل يؤيد ذلك

ثامناً: تسلم العطاءات في رئاسة جامعة الموصل /شعبة العقود الحكومية لدى مقرر لجنة فتح العطاءات والتقديم بالبريد الإلكتروني غير مسموح به ويجب ان يتضمن العطاء التأمينات الاولية

على شكل خطاب ضمان او صك مصدق نافذ لمدة لا تقل عن (١٢٠) مائة وعشرون يوماً من تاريخ غلق المناقصة معنون الى رئاسة جامعة الموصل/صندوق التعليم العالي متضمناً الاشارة الى اسم ورقم المناقصة على ان يكون صادر من احد المصارف المعتمدة لدى البنك المركزي العراقي ومقدم حصرياً باسم المدير المفوض للشركة او من ينوب عنه قانوناً.

تاسعاً: للاستفسار ولمزيد من المعلومات زيارة الموقع الإلكتروني رئاسة جامعة الموصل /شعبة العقود الحكومية (contract@uomosul.edu.iq) .

عاشراً: يلتزم مقدم العطاء بتقديم عطائه وفقاً لما جاء في الوثيقة القياسية بعد ملئه وتقديمه ورقياً وختمه بختم حي وتوقيعه من المدير المفوض للشركة مرفق به الوثائق المكونة للعطاء مع قرص مدمج (CD) اضافة الى استمارة تقديم العطاء و ضمان العطاء وسيتم استبعاد العطاء في حالة عدم التزام من قدمه بكافة متطلبات اقسام الوثيقة القياسية الصادرة من وزارة التخطيط العراقية مع مراعاة التفاصيل بشأن نسخ العطاء الاصلية والاضافية المحددة في الفقرتين (٦٥) من البند اثنا عشر المدرج بالإعلان .

أحد عشر : متطلبات التقديم والتأهيل :

١. التأمينات الاولية (ضمان العطاء) البالغة (١٨,٠٨٠,٠٠٠) ثمانية عشر مليون وثمانون الف دينار عراقي.
٢. شهادة تأسيس الشركة مصدقة وهوية تصنيف المقاولين صادرة من وزارة التخطيط نافذة لعام ٢٠٢٣ وبالدرجة التاسعة او اعلى.
٣. كتاب عدم ممانعة من الدخول في المناقصات صادر من الهيئة العامة للضرائب ، وكذلك كتب التأييد التي تفرضها التعليمات من دوائر العمل والضمان الاجتماعي معنونه الى رئاسة جامعة الموصل.
٤. تعهد قانوني بصحة صدور الوثائق المطلوبة مصادق من قبل الشؤون القانونية في رئاسة الجامعة.
٥. الوصل الخاص بشراء وثائق المناقصة نسخة أصلية الصادر من حسابات جامعة الموصل.
٦. الوثائق والمستمسكات الواردة في الوثيقة القياسية.
٧. التأييد الرسمي الذي يثبت حجب البطاقة التمويينية .
٨. كتاب تخويل بالمراجعة والتوقيع .
٩. كافة المستمسكات المطلوبة خاضعة لتأييد صحة الصدور قبل الإحالة .
١٠. كتاب عدم محكومية من قسم تحقيق الادلة الجنائية المختص .
١١. مراجعة مكتب التصاريح الأمنية في جامعة الموصل لغرض جلب كتاب عدم ممانعة من دخول المناقصات.
١٢. الالتزام بتنفيذ القوانين والتعليمات والضوابط التي يقتضيها تنفيذ العمل.
١٣. تطبيق احكام قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢١ بشأن العطاءات التي تقدم من القطاع العام فيما يتعلق بالاجراءات التنافسية الاصولية في حدود الافضلية السعرية والقيمة المضافة المحددة في القرار المذكور.
١٤. الالتزام بتقديم وثائق التأمين التي يفرضها القانون .

اثنا عشر: الشروط العامة :

١. الجامعة غير ملزمة بقبول او طاً العطاءات .
٢. تدوين اسعار فقرات جدول الكميات في العطاء ومبلغه الاجمالي بالمداد او بشكل مطبوع رقماً وكتابةً مع بيان عنوان البريد الالكتروني للشركة في العطاء والذي يعتمد في المراسلات الرسمية واسم وعنوان الشخص المسؤول عن متابعة الاستفسارات.
٣. تفرض غرامة تأخيرية لليوم الواحد وفق المعادلة الآتية :
مبلغ العقد الكلي (مبلغ العقد الأصلي \pm أي تغيير في المبلغ)
$$\frac{\text{مبلغ العقد الأصلي} \pm \text{أي تغيير في المبلغ}}{x} \times 20\%$$
٤. تخضع المناقصة وكل ما يتعلق بها لإجراءات التعاقد المحددة في الوثائق القياسية الصادرة عن وزارة التخطيط وسيتم استبعاد مقدمي العطاءات غير الملتزمين بمتطلبات الوثيقة القياسية بأقسامها كافة.
٥. يلتزم مقدم العطاء بتقديم العطاء الأصلي مرفق به نسختين اضافيتين طبق الأصل وان تكون متضمنة كل النسخ الوثائق المطلوبة كافة وجميعها مختومة بختم حي من الشركة ويقوم مقدم العطاء بوضع النسخة الاصلية في غلاف منفصل مؤشر عليه بعبارة (نسخة اصلية) ووضع كل نسخة من النسخ الإضافية في غلاف منفصل يتم تأشير كل مغلف بعبارة (نسخة إضافية) ، وتوضع المغلفات الاصلية والاضافية في مغلف واحد ويختم بختم مقدم العطاء.
٦. تقدم العطاءات من قبل الشركة بتوقيع المدير المفوض وبظرف مغلق ومختوم ومثبت عليه اسم المناقصة ورقمها واسم مقدم العطاء وعنوانه الكامل ويحتوي على طرفين الاول للمستمسكات المطلوبة والثاني للعرض التجاري موجهة الى جامعة الموصل .
٧. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور نشر الاعلان .
٨. يهمل او يستبعد أي عطاء يتأخر او يرد بعد تاريخ ووقت غلق المناقصة .
٩. لايجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود المناقصة او اجراء اي تعديل عليها.
١٠. يتم توقيع العقد بعد الاحالة من قبل المدير المفوض حصراً.
١١. يلتزم من تحال بعهدته المناقصة بكافة الشروط والاعداد والمواصفات والمناشئ والفقرات المحددة في جدول الكميات .
١٢. يكون التسعير بالدينار العراقي حصراً ويتم تثبيت الاسعار رقماً وكتابة (طباعة الكترونية او بالمداد) على جدول الكميات المرفق طي الوثيقة القياسية خالية من الحك والشطب وختمها ومصادقتها على جميع الصفحات ويعول على السعر المدون كتابة في حال اختلافه مع السعر المدون رقماً كما يعول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة .
١٣. لايجوز مطلقاً لمقدم العطاء بيع العقد او التنازل عنه الى شخص آخر وفي حال ثبوت ذلك يعد ناكلاً وتتخذ الاجراءات القانونية بحقه .
١٤. يتحمل من تحال بعهدته المناقصة الضرائب التي يفرضها القانون .
١٥. العقد خاضع للضرائب والرسوم القانونية كافة وقانون تحصيل الديون الحكومية رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧ والقوانين العراقية النافذة والرسوم الكمركية يتحملها من تحال بعهدته المناقصة .
١٦. يخضع العقد لتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ المعدلة والضوابط الملحقة بها ومتطلبات الوثائق القياسية .
١٧. يعتبر مبلغ الاحالة قطعياً ولا يجوز التفاوض عليه .
١٨. يكون خطاب الضمان وفق الإصدار بطريق السند المستخرج من المنصة الالكترونية .

١٩. يلتزم من تحال بعهدته المناقصة تقديم كفالة حسن التنفيذ بنسبة (٥%) خمسة من المائة من مبلغ الاحالة تغطي كامل مدة العقد وفترة الضمان للمناقصة قبل توقيع العقد على شكل خطاب ضمان صادر من مصرف معتمد من البنك المركزي العراقي لمصلحة رئاسة جامعة الموصل /صندوق التعليم العالي.
٢٠. على المتقدم تثبيت اسمه وعنوانه وارقام هواتفه والبريد الالكتروني وبشكل دقيق وواضح .
٢١. المفاضلة والاحالة ستكون وفق تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ و الضوابط الملحقه بها المعدلة والوثائق القياسية ومتطلبات التأهيل يجب ختمها وتقديمها مع وثائق المناقصة التي أيضاً توقع وتختم من مقدم العطاء .
٢٢. يلتزم المتقدم بكافة الشروط المطلوبة بالاعلان .
٢٣. للجنة دراسة وتحليل العطاءات اهمال اي عطاء في حالة وجود اخطاء في الاسعار او حك او شطب او تصحيح او تعديل حتى وان كان المتقدم اوطأ العطاءات.
٢٤. يكون الاشتراك بالمناقصة في كافة أيام الاسبوع (أيام الدوام الرسمي) من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة ظهراً واعتباراً من تاريخ نشر الاعلان.
٢٥. لاتصرف المستحقات النهائية الا بعد تقديم براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب .
٢٦. تدفع المستحقات بعد انجاز العمل ومتطلباته الآتية:
- أ. الالتزام بالتجهيز الكامل للآليات المثبتة في جدول الكميات ضمن المدة المحددة.
- ب. الالتزام باكمال المتطلبات الاجرائية والمالية لتسجيل وترقيم الآليات وعددها (٣) ثلاثة في دائرة المرور بشكل رسمي .
- ت. تأييد التسليم الرسمي للسيارات من الجهة الفنية المختصة .
- ث. تقديم اللجنة الفنية المختصة تقريراً بمطابقة التجهيز الكامل للآليات وعددها (٣) ثلاثة مع المواصفات والشروط والاعداد المثبتة في جدول الكميات والوثيقة القياسية .

الاستاذ الدكتور

قصي كمال الدين الأحمدى

رئيس جامعة الموصل